ما على الإمام .

قال الشافعي C تعالى : وروي من وجه عن أبي أمامة قال : سمعت رسول ا A يقول : [لا يصلي الإمام بقوم فيخص نفسه بدعوة دونهم] ويروى عن عطاء بن أبي رباح مثله وكذلك أحب للامام فإن لم يفعل وأدى الصلاة في الوقت أجزأه وأجزأهم وعليه نقص في أن خص نفسه دونهم أو يدع المحافظة على الصلاة في أول الوقت بكمال الركوع والسجود